

قرار مجلس النواب

رقم (6) لسنة 2014م

في شأن المطالبة بالتدخل العاجل لحماية المدنيين ومؤسسات الدولة في ليبيا وبتفويض مكتب رئاسة المجلس في بعض الاختصاصات

مجلس النواب

بعد الاطلاع :-

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/ أغسطس/ 2011م وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2014م في شأن انتخاب مجلس النواب في المرحلة الإنتقالية.
- وعلى قرار مجلس المفوضية الوطنية العليا للإنتخابات رقم (107) لسنة 2014م بشأن تسمية الفائزين بمقاعد مجلس النواب.
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (1) لسنة 2014م في شأن اعتماد انتخاب مكتب رئاسة مجلس النواب.
- وعلى نص المادة الثانية من قرار مجلس النواب رقم (2) لسنة 2014م بتشكيل لجنة مؤقتة لإعداد مشروع النظام الداخلي للمجلس.
- وعلى قرار مجلس النواب رقم (3) لسنة 2014م في شأن وقف إطلاق النار بين الأطراف المتحاربة.
- وعلى القرار 1970 لسنة 2011م الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته 6491 المعقودة في 26/شباط (فبراير) 2011م.
- وعلى القرار 1973 لسنة 2011م الذي اتخذته مجلس الأمن في جلسته 6498 المعقودة في 17/أذار (مارس) 2011م.
- واستجابة من مجلس النواب الى ضرورة تحمل مسؤوليته التاريخية والقانونية إزاء حماية المدنيين في ليبيا .
- وعلى ما خلص إليه مجلس النواب في اجتماعه العادي التاسع المنعقد يوم الأربعاء بتاريخ 2014/8/13م.

صدر القرار الآتي

المادة الأولى

يُطالب مجلس النواب الليبي هيئة الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي بالتدخل

العاجل لحماية المدنيين ومؤسسات الدولة في ليبيا.



المادة الثانية

يُفوض مكتب رئاسة مجلس النواب بإتخاذ كافة التدابير اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار.

المادة الثالثة

يُعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره وعلى كل فيما يخصه تنفيذه وينشر في الجريدة الرسمية.



مجلس النواب